

ذلك وان الجوش اعد لتوسط الحكم هذا كله من حيث  
الاطلاق وانما اقصدت التحقيق في مكان الشتاء فالشبا  
فيه لم يمتد في الصيف وفسر على هذا ما تركب من الاحكام  
ترشد القول **عقوباتها وهي الاطلاط**  
جمع خلط وهو جسم رطب سيال يستعمل اليه غذا  
البدن والاحفظه والمراد منه اذا اطلق الاربعه  
وفي الاصل هو رطوبات ثمانية عرقية مسبوقة في  
التجارب وفي الترطيب ونظيره مقارنه اصل الخلق وتقبله  
تكون معتدلة الحاحية ورطوبته عضوية تشابهه العسل  
وقايلها حفظ الاعضاء وهذه تتغير بعد الموت من  
والالتفتت البدن جزئيا بقا رقة الارواح والاشياء  
المستوردة بالذات من ايسر الخلط هي كانية في غذا الخلد  
فان جبر يصير الى المعدة تطبخه بقدره في الفم  
تأخذنا بخلاف صافيا الى الكبد فيصير اخلاط الطرا  
في منها هو الصفر او الراسي السودا وما بينهما فما حجه  
الدم وقاصره البلغم ويختلف كياتة بحسب اللواكول  
فان كان نحو اللبن فالأكثر البلية او الفرائج فالدم او  
فالصفر او البياضان فالسودا او اقل هذا المثل والبا  
بحسب رقتة يتحول ما أكثره البلغم اذا اكله الشبا

في الصيف

في الصيف والحجاز الى الضد وبالعكس فاعرفه وكذلك  
يتبع الاختلاف بحسب صحة القوى وهذا التحويل قاعله  
الحرارة ومادته الغذاء وصورة ذات الخلط المنضفة  
واوصافه الطبيعية وقايله المتافع الاثنيه واوردها  
عليه ان الفاعل اذا كان الحرارة وهي واحدة فكيف يصيد  
عنها القاصر وهو البلغم والمعتدل وهو الدم واليخ  
وهو الصفر والخمر وهو السودا واليخاب لانها  
بالاصول ان تجوز الغذاء ما وانما تكون قد عند الخ  
البلغم وهذه المذبي بلزوم عدمها في المعتدل وموتم  
والا غير اصل الاشكال بان الفاعل وان كان واحدا  
الا ان القوايل مختلفة وهي لاعتمده الركية فانها  
فان لا يقبل التخليل فلا ينضم ربه فيقتصر من الفعله  
وهكذا انتهى وانما القول ان هذا الجواب هو الذي  
لان لا يتم الا فتم تناول عند اثنين مختلفين فيكون ذلك  
سلك العلم مثلا وجه تحويل خلط واحد الى اثنين كذلك  
اوانه يقول ان الدم وحده في حكم اللبن والبادجان  
معانهم تركيب حسي ولا اعتداد بفعل الطبيعة هنا  
ويجوز ان يكون قد مر في ذاتها من احوالها  
وان كان كساطة العسر والاضداد لا يقبل الرق

Copyrighted by University